ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

الإدارة المحلية في مصر

رؤية للإصلاح في ضوء القوانين المقترحة

صادرة عن مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان

الإدارة المحلية في مصر

رؤية للإصلاح في ضوء القوانين المقترحة

صادرة عن مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان

إعداد: فادية سيف

مراجعة: علي محمد الجمال

أغسطس 2026

148 شارع مصر حلوان الزراعي- المطبعة - حدائق المعادي، القاهرة، جمهورية مصر العربية

380 أبراج جوهرة المعادي - كورنيش المعادي- القاهرة، جمهورية مصر العربية

www.maatpeace.org

info@maatpeace.org

حقوق الطبع والنشر، 2026 محفوظة مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان

ولا يجوز نسخ أي جزء من هذا التقرير أو نقلة بأي صورة أو بأي وسيلة من الوسائل سواء إليكترونية أو من خلال طرق التسجيل الضوئي دون إذن مسبق أو الإشارة إلى هذا المصدر.

فهرس المحتويات

تمهيد - بقلم أيمن عقيل	**3**
المقدمة	**6**
التطور الدستوري والقانوني للإدارة المحلية	**8**
الفرص المتاحة للوصول لقانون فعال	**11**
مقترحات لإصلاح الإدارة المحلية في ضوء القوانين المقترحة	**16**
المكاسب المُحتملة من الحراك الحالي حول الإدارة المحلية	**20**
توصيات لتعزيز فاعلية الإدارة المحلية في مصر	**23**

تمهيد / بقلم أيمن عقيل

ان وضـــع القوانين المرتبطـة بـالإدارة المحليـة في مصـــر ، يمثـل اسـتحقاقا دسـتوريا، وتوجيها سـياسـيا من اعلي المسـتويات، وقد انعكس ذلك في الحراك التي تقوده اللجنة الفرعية لإعداد مشـروع قانون للإدارة المحلية في مصر والتي استقرت على إصدار قانونين؛ الأول يختص بانتخابات المجالس الشـعبية المحلية، حتى يتضـمن الحصـص والنسـب التي حددها الدسـتور لتمثيل النسـاء والشـباب وغيرهم من الفئات الواردة في نص المادة 180 من الدســتور، والثاني يختص بالإدارة المحلية؛ لتحديد سـلطات واختصـاصـات المجالس الشـعبية المحلية والمحافظين والموارد المالية للمستويات الخمسة للإدارة المحلية.

وهنا اهمس في اذن واضـعي القوانين، ان يضـعوا نصـب اعينهم الفرع الخاص بالإدارة المحلية في الدستور، وخاصة فيما يخص استيفاء النسب المقررة للفئات الواردة في نص المادة المذكورة، وذلك حتى لا تلاحق الطعون الدســتورية مواد قوانين الإدارة المحلية ويكتمل الاســتحقاق الدســتوري. وحقيقة الأمر أن مصــر حينما أخذت بنظام الإدارة المحلية كانت تســتهدف من خلاله تحقيق التقدم والارتقاء بالمحافظات من خلال تقديم الخدمات التي تليق بالمواطنين. مع ذلك ظهرت فجوة واســعة بين النظرية والتطبيق، فالقانون مهما كان متقناً أو محكماً في إعداده وصـياغته وواضـحا في مقاصــده وأهدافه، إلا أن هذا كله يمكن تفريغه من مضــمونه إذا لم تُتَح الفرصــة المناسبة لتطبيقه عمليا.

لذلك من المهم لاي قانون للإدارة المحلية، ان يحد من تضــارب الاختصــاصــات بين الإدارة المحلية بمســتوياتها المختلفة من ناحية، وبينها وبين الجهات المركزية من ناحية اخري. كما ينبغي ان يمنح القانون الوحدات المحلية الصــلاحيات والســلطات والاختصـاصـات لتحقيق أهدافها في مجال تشـغيل وإدارة المرافق المحلية، وتعظيم مواردها الذاتية لإن ذلك يبدو غير موجود حاليا نتيجة اســتئثار الوحدات المركزية بكافة الصلاحيات الخاصة بإدارة المرافق العامة التي في نطاق اختصاصات الإدارة المحلية. كما انه وبعيدا عن القانون المُنظم لانتخابات المجلس الشـعبية المحلية وحالة الجدل

حول أي نظام انتخابي سيتبع سواء قائمة مغلقة او نسبية او اتباع النظام الفردي، فإنه قد يكون من المفيد أن يركز قانون الإدارة المحلية على لامركزية التنفيذ بمنح قدر كبير من الصلاحيات للمحليات وأن يحقق الرقابة الشعبية الفاعلة على التنفيذ، وأن يتيح الفرصة للكوادر المحلية الشعبية التدريب على الممارسة الديمقراطية، وأيضاً على رقابة الأجهزة التنفيذية من أجل أن تكون المحليات مساندة وداعمة لكل المشروعات التنموية ولعل اهما مشروع حياة كريمة لتنمية الريف المصري.

وما تود ان تقوله هذه الدراسة إن القانون وحدة لن يكون كافيا، وينبغي ان يتبعه تأهيل مستمر لأعضاء المجالس الشعبية المحلية وينبغي ان تتاح الفرصة لأصحاب المصلحة والمجتمع المدني ان يشاركوا في عملية التأهيل. وان تواصل لجنة الادارة المحلية بمجلس النواب حتى بعد اجراء الانتخابات المحتملة عقد جلسات استماع لقيادات الجهاز التنفيذي والمجالس المحلية بالمحافظات لاستطلاع آرائهم وعرض مقترحاتهم حول تطوير الادارة المحلية ودعم اللامركزية في مصر.

كما إن إصلاح الإدارة المحلية، سيؤدي إلى إصلاح إداري ومواجهة الفساد. فمواجهة ينبغي أن تبدأ أولاً في الجهاز الإداري بالدولة المتمثل في المحليات، واعتقد أنه من المهم ان تكون الرقابة المركزية على المجالس الشعبية المحلية محددة لمنع التكرار والتداخل بين الجهات الرقابية، واري ضرورة ان تقتصر على الجهاز المركزي للمحاسبات مالياً والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة إدارياً[1].

تأتي هذه الدراسة في إطار اهتمام مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان بدعم اللامركزية والحكم الرشيد، وتعمل مؤسسة ماعت على ذلك من خلال برنامج دعم اللامركزية وتسعى المؤسسة من خلال هذا البرنامج إلى المساهمة في تطوير منظومة الإدارة المحلية في مصر لتتوافق مع معايير الإدارة المحلية القائمة على المشاركة والمساءلة واللامركزية والاحترام لحقوق المواطن المرتبطة بالخدمات العامة.

[1] تنص المادة الثانية من قانون الجهاز المركزي للمحاسبات على أن يتولى الجهاز مهمة الرقابة على موازنات الإدارة المحلية في جميع المحافظات. وتشمل هذه الموازنات ديوان عام المحافظة، بالإضافة إلى موازنات الوحدات المحلية في المراكز، الأحياء، المدن، والقرى ضمن نطاق كل محافظة. كما تشمل موازنات مديريات الخدمات التي تم نقل اختصاصاتها إلى وحدات الإدارة المحلية.

وسبق ونفذت مؤسسة ماعت عدة مشروعات أهمها ما يلي: - مشروع لامركزية مستجيبة لحقوق المواطن: بالتعاون مع مؤسسة هانس زايدل الألمانية، واستهدف البرنامج تعزيز اللامركزية وتحسين أوضاع الإدارة المحلية بشكل يجعله أكثر استجابة لاحتياجات المواطن المحلي، وقد حقق المشروع نجاحا في تعزيز مشاركة الإعلام والمنظمات الأهلية والشباب في الدعوة لتطوير منظومة الإدارة المحلية في مصر. كما نفذت مشروع اللامركزية والممارسات المهنية الفعالة بالتعاون مع مؤسسة هانس زايدل الألمانية في خمس محافظات خلال عام 2011، استهدف المشروع رفع قدرات المسئولين التنفيذيين المحليين على الممارسات المهنية المرتبطة باللامركزية، وقد حقق المشروع نجاحا في رفع قدرات وتحسين ممارسات أكثر من 100 قيادة تنفيذية محلية فيما يتعلق باستخدام التفويض والتخطيط التشاركي للتنمية المحلية.

كما عقدت مؤسسة ماعت ورشة عمل "نحو إطار تشريعي داعم لتطبيق اللامركزية" بالتعاون مع مؤسسة هانس زايدل الألمانية، استهدفت الورشة الخروج برؤية وتصور لوضع الإدارة المحلية في الدستور المصري وصياغة مقترحات لمواد الإدارة المحلية في الدستور، وقد ساهمت ماعت من خلال الورشة في إحداث نقلة دستورية كبيرة لدعم اللامركزية بعد ان نص الدستور الجديد على اللامركزية ومنح سلطات واسعة للمجالس المحلية وخصص فرع مستقل للإدارة المحلية في الدستور.

أيمن عقيل

رئيس مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان

أغسطس 2026

المقدمة

يمثل نظام الإدارة المحلية أحد الركائز الأساسية للإدارة العامة الحديثة، لما يؤديه من دور في تحسين كفاءة تقديم الخدمات العامة، وتعزيز المشاركة الشعبية في إدارة الشأن المحلي، ودعم جهود التنمية المستدامة. وفي مصر، شهد نظام الإدارة المحلية تطورًا دستوريا وقانونيا متتاليا. إلا أن هذا التطور توقف عند عام 2011، حيث استمر العمل بقانون الإدارة المحلية رقم (43) لسنة 1979، إلى جانب غياب المجالس الشعبية المحلية المنتخبة. ففي عام 2011 حكمت محكمة القضاء الإداري بحل المجالس الشعبية المحلية القائمة وتضمنت حيثيات الحكم: "بقبول الدعوى شكلاً، وبوقف تنفيذ قرار مجلس الوزراء السلبي بالامتناع عن حل المجالس الشعبية المحلية القائمة على مستوى الجمهورية في كافة وحدات الإدارة المحلية وهو ما أدي إلى اتساع الفجوة بين الإطار الدستوري والقانوني المنظم للإدارة المحلية والممارسة في ارض الواقع.

جدير بالذكر أن أخر انتخابات للمجالس المحلية كانت في عام 2008. وفي 18 يونيو 2011، قضت محكمة القضاء الإداري بحل المجالس المحلية بجميع أنحاء الجمهورية، وألزمت المجلس العسكري الحاكم وقتها والحكومة بإصدار قرار بحل المجالس وهو ما تم بالفعل. لذلك جاء دستور 2014 المعدل لعام 2019 ليضع استحقاقا دستوريا يخص الإدارة المحلية، حيث خصص الدستور الفرع الثالث من الباب الخاص بالسلطة التنفيذية للإدارة المحلية. وتنص المادة 175 من الدستور على تقسيم الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، منها المحافظات، والمدن، والقرى، ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويراعى عند إنشاء أو إلغاء الوحدات المحلية أو تعديل الحدود بينها، الظروف الاقتصادية والاجتماعية، على النحو الذي ينظمه القانون.

كما تكفل الدولة في المادة 176 دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية، وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات الإدارة المحلية. وتضم مصر عددا كبيرا من الوحدات المحلية تشمل المحافظات والمراكز او

المدن والأحياء والقرى، ما يتطلب جهدًا تشـــريعيًا وفنيًا حتى لا يخرج أي قانون يتم التوافق بشـــأنه، وهو عرضـــه للطعن عليه دســـتوريا. ورغم ذلك يظل قانون الإدارة المحلية في أروقة مجلس النواب. ولم تجر الانتخابات للمجالس الشعبية المحلية.

في حين ان مؤسسة ماعت تلاحظ وجود إرادة سياسية لتفعيل دور المجالس المحلية وإجراء الانتخابات المحلية ويتضـح ذلك في توجيهات رئيس الجمهورية، بالإســراع في اســتكمال الاســتعدادات لإجراء انتخابات المجالس المحلية، كان اخر هذه التوجيهات في 4 يوليو 2026 ليعود هذا الملف إلى صدارة أولويات الإصلاح التشريعي والسياسي، باعتباره أحد الاســتحقاقات الدســتورية المؤجلة، ومدخلًا رئيســيًا لتعزيز اللامركزية الإدارية وتوسيع المشاركة السياسية وتحسين كفاءة الإدارة المحلية.

ويتضـح ان هذه الإرادة السـياسـية نابعة من الاسـتحقاق الدسـتوري الوارد في المادة 242 من الدسـتور المصـري لعام 2014 المعدل في عام 2019 والذي ينص على ضـرورة "الانتقال لنظام جديد للإدارة المحلية خلال خمس ســنوات من تاريخ إقرار الدســتور". ووضـــعت المواد من 175 إلى 183 الملامح العامة لهذا النظام ضـــمن الفرع الثالث الخاص بالسلطة التنفيذية، وهو ما ينبغي ان يتجسد في أي قانون جديد. وعلى رأسها "دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية".

وفي هذا الإطار، تقدم مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، هذه الدراسة التي تتناول موضـوع الإدارة المحلية في مصـر، والتأكيد على ضـرورة الإسـراع بإصـدار قانون جديد للإدارة المحلية، وما يوفره من ضـمانات المشـاركة والتمثيل في انتخابات المجـالس المحليـة، وتـأثير النظـام الانتخـابيـة على طبيعـة التمثيـل المحلي وفرص مشـاركة القوى السـياسـية، وما توفره الإدارة المحلية وانتخابات المجالس الشـعبية المحلية من فرص واعدة للأحزاب والقوى السياسية لتعزيز المشاركة السياسية وبناء الكوادر من خلال المحليات. ورغم ان هذه الدراســـة تتناول في جزء كبير منها التطور القانوني والاقتراحات الحالية في مجلس النواب لمشـــاريع القوانين الخاصـــة بالإدارة المحلية إلا إنها تذهب ابعد من مجرد اعتماد القانون حيث تضع رؤية لما ينغي ان يكون عليه أي قانون للإدارة حتى يمكن تطبيقه وبما يعالج الإشـــكاليات الحالية في الإدارة المحلية في مصر.

ويأتي الاهتمام بمشـــروع قانون الإدارة المحلية الجديد، في ظل ما شـــهدته منظومة الإدارة المحلية في مصـر من تغييرات واسـعة في السـنوات الأخيرة، وما تم تنفيذه من مشـــروعات قومية تنموية، وأبرزها المشـــروع القومي لتطوير الريف المصـــري "حياة كريمة"، بما يؤكد الحاجة إلى قانون جديد يتوافق مع التطورات المتســارعة في مجالات التنمية الإقليمية والإدارة المحلية والحوكمة الرشـيدة وينفذ الاسـتحقاق الدسـتوري، والعمل على تعزيز كفاءة وفعالية الإدارة المحلية، ويدعم قدرتها على الاســتجابة لأولويات التنمية ومتطلبات المواطنين.

أولا: التطور الدستوري والقانوني للإدارة المحلية في مصر

ارتبط تطور نظام الإدارة المحلية في مصر بتطور شكل الدولة الحديثة ووظائفها الإدارية، حيث انتقل تدريجيًا من نموذج يقوم على السلطة المركزية في إدارة الشؤون المحلية إلى محاولة بناء نظام أكثر اعتمادًا على توزيع الاختصاصات وتعزيز دور الوحدات المحلية، وقد ارتبط هذا التطور بتغير الرؤية الخاصة بدور الإدارة المحلية، فلم تعد مجرد أداة لتنفيذ القرارات المركزية، وإنما أصبحت تُنظر إليها باعتبارها مستوىً إداريًا قادرًا على المساهمة في التخطيط والتنمية وتحديد أولويات المجتمعات المحلية. ومع تطور مفهوم الإدارة العامة الحديثة، وظهور اتجاهات دولية داعمة لمبادئ اللامركزية والحكم المحلي الرشيد[2]، جاء دستور جمهورية مصر العربية لعام 2014 المعدل في عام 2019، ليشكل نقطة تحول مهمة في مسار تنظيم الإدارة المحلية، حيث تبنى رؤية أكثر تقدمًا تقوم على اللامركزية، وأكد على انتخاب المجالس المحلية ومنحها اختصاصات رقابية وتنموية، بما فتح المجال أمام إعادة النظر في القانون القائم وإعداد قانون جديد يتوافق مع الفلسفة الدستورية الحديثة

لذلك كان هناك تطور دستور وقانوني واضح للإدارة المحلية في مصر، فقد شهدت مصر في الفترة من 1923 وحتى عام 2012 عدد من الدساتير، وقد اختلف اهتمام كل منها بموضوع اللامركزية والإدارة المحلية، ولكن شابها بعض الثغرات وقد عالج دستور 2014 المعدل في عام 2019 من تلك السلبيات. وقد تناول هذا الدستور الإدارة المحلية في الفرع الثالث للسلطة التنفيذية في 9 مواد من المادة 175 وحتى المادة 183. ونص

[2] تستخدم مصر بموجب القوانين السارية مصطلح الإدارة المحلية وليس الحكم المحلي

في المادة 175 على تقسيم الدولة إلى وحدات إدارية مستقلة، ذكر منها - على سبيل المثال - المحافظات، والمدن، والقرى، وقد أحال للسلطة التشريعية أن تنشئ أو أن تلغي من خلال القوانين ما تشاء من وحدات أخرى، وفقًا للمصلحة العامة[3]. ونص الدستور على تقسيم الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، كما أكد انتخاب المجالس المحلية بالاقتراع العام السري المباشر لمدة أربع سنوات، ومنحها اختصاصات رقابية وتنموية تتعلق بمتابعة تنفيذ خطط التنمية ومراقبة أداء الأجهزة التنفيذية. كما تضمن الدستور ضمانات لتمثيل عدد من الفئات داخل المجالس المحلية، حيث خصص نسبًا للشباب والمرأة، وأكد على التمثيل المناسب للمسيحيين وذوي الإعاقة، بما يعزز المشاركة السياسية على المستوى المحلي. كذلك أشار إلى ضرورة توفير الموارد المالية اللازمة لتمكين الوحدات المحلية من أداء اختصاصاتها.[4]

ورغم ما قدمه الدستور من إطار متطور للإدارة المحلية، فإن تفعيل هذه المبادئ ظل مرتبطًا بإصدار قانون جديد يتوافق مع الدستور، خاصة في ظل استمرار العمل بقانون الإدارة المحلية رقم 43 لسنة 1979، وهو ما أدى إلى استمرار الفجوة بين النصوص

[3] انظر، المادة 175 الدستور المصري المعدل لعام 2019، على الرابط التالي: https://manshurat.org/node/14675

[4] دستور جمهورية مصر العربية لسنة 2014 وتعديلاته، الباب الخامس: نظام الحكم، الفصل الخاص بالإدارة المحلية، المواد (175–183). https://tinyurl.com/y5clwrx7

الدستورية والممارسة العملية، وأصبح إصدار قانون جديد خطوة أساسية لاستكمال منظومة الإدارة المحلية

وشهدت مصر عبر العقود المتعاقبة محاولات متعددة لتنظيم الإدارة المحلية من خلال قوانين مختلفة، كان أبرزها قانون الإدارة المحلية رقم 124 لسنة 1960، الذي جاء في سياق توجه الدولة آنذاك نحو إعادة تنظيم العلاقة بين السلطة المركزية والوحدات المحلية، وإنشاء مجالس محلية منتخبة تضطلع بأدوار تتعلق بالخدمات والتنمية المحلية، إلا أن طبيعة النظام السياسي والإداري خلال تلك المرحلة ظلت قائمة بدرجة كبيرة على مركزية اتخاذ القرار، مع محدودية الاستقلال المالي والإداري للوحدات المحلية.[5]

ومثل صدور قانون الإدارة المحلية رقم 43 لسنة 1979، تحول مصر إلى إطار قانوني ما زال يمثل الأساس القانوني الساري و المنظم للإدارة المحلية حتى كتابة هذه الدراسة، ورغم أهمية القانون باعتباره محاولة لإعادة تنظيم الإدارة المحلية في إطار أكثر وضوحًا، فإن التطبيق العملي أظهر استمرار عدد من التحديات المرتبطة بطبيعة العلاقة بين المستوى المركزي والمحلي، خاصة فيما يتعلق بحدود استقلال الوحدات المحلية، ومدى امتلاكها للموارد والصلاحيات اللازمة لممارسة اختصاصاتها، وهو ما أدى إلى استمرار الطابع المركزي في إدارة العديد من الملفات التي من المفترض ان تتولاها المحليات.[6] ويفسر ذلك علي أن الإشكالية لم تكن في وجود إطار قانوني للإدارة المحلية بقدر ما كانت في محدودية نقل الاختصاصات الفعلية إلى الوحدات المحلية، وهو ما أبقى الطابع المركزي هو السمة الغالبة على الإدارة المحلية رغم التطورات التشريعية المتعاقبة.

[5] قانون الإدارة المحلية رقم 124 لسنة 1960: https://manshurat.org/node/34672

[6] قانون نظام الحكم المحلي رقم 43 لسنة 1979: https://manshurat.org/node/13261

ثانيا: الفرص المتاحة للوصول لقانون فعال

يُوجد حاليا أربع مشاريع قوانين للإدارة المحلية في مجلس النواب، وهم: مشروع قانون أعادت الحكومة تقديمه لمجلس النواب، وهو مشروع القانون الذي سبق إعداده وتقديمه لمجلس النواب في 2016. كما قدم الدكتور محمد عطية الفيومي، وكيل لجنة الإدارة المحلية بمجلس النواب، مشروعًا اخر للإدارة المحلية، إضافة إلى ذلك قدم النائب عمرو درويش، النائب عن تنسيقية شباب الأحزاب، مشروعًا خاصًا به، كما قدمت النائبة سحر عثمان، النائبة عن حزب العدل، مشروعًا رابعًا. وقد انتهت المناقشات البرلمانية إلى تشكيل اللجنة الفرعية لمشروع قانون الإدارة المحلية للنظر في المشروعات الأربعة المقدمة، على أن تقدم لجنة مجلس النواب مشروعًا جديدًا، أو دراسة مقارنة لهذه المشروعات المختلفة.

مشاريع قوانين الإدارة المحلية المقدمة إلى مجلس النواب

مشروع الحكومة

1

تم تقديم مشـروع القانون في 2016 ومن ثم اعيد تقديمه مرة اخري بعد ذلك دون تغيير. يتضـمن مشـروع القانون 4 أبواب، الأول، التنظيمات الأسـاسـية للإدارة المحلية، ويشـمل 9 فصـول، و43 مادة، والثاني، المجالس المحلية، ويشـمل 10 فصـول، و84 مادة، والثالث، الموارد المالية، ويشمل 4 فصول، 11 مادة، والرابع، التخطيط والشؤون المالية لوحدات الإدارة المحلية ومجالسها، ويشمل 3 فصول، 19 مادة. يتضمن هذا المشـروع الإطار القانوني الكامل لتنظيم الإدارة المحلية، بما في ذلك الهيكل التنظيمي والاختصاصات والموارد المالية.

مشروع د. محمد عطية الفيومي

2

مشروع قانون قدمه وكيل لجنة الإدارة المحلية بمجلس النواب يتضمن رؤية لتطوير منظومة الإدارة المحلية، مع التركيز على اللامركزية والحكم الرشـيد وتعزيز دور المجتمع المحلي في صـنع القرار. ويتكون مشـروع

القانون من 10 أبواب رئيسية تُغطي هيكل الإدارة المحلية وتنظيمها. بجانب الإشراف على الوحدات، ويركز الباب التاسع من مشروع القانون على ادوات الرقابة الشعبية والمالية، التخطيط، الموازنات والحسابات الختامية، الضرائب والرسوم المحلية.

مشروع حزب العدل

3

قدم حزب العدل مشروع القانون للإدارة المحلية وبالأحرى اقتراح بمشروعي قوانين: الأول حول الإدارة المحلية وتعريفها وتنظيمها، والآخر ينظم عملية انتخابات المجالس الشعبية المحلية، وقدم مشروعي القانون إلى مجلس النواب وأحيلا للجان المتخصصة. ويمنح مشروع قانون حزب العدل المحافظات قدرًا أكبر من الاستقلال المالي والإداري من خلال إنشاء صناديق وميزانيات خاصة بكل محافظة وفقًا لاحتياجاتها وأولوياتها، وهذه الميزانية تعتمد على الموارد الخاصة لكل محافظة وأيضا من الموازنة العامة للدولة.

مشروع النائب عمرو درويش

4

قدمه النائب عن تنسيقية شباب الأحزاب عمرو درويش مشروعاً يركز على تمكين الشباب في الإدارة المحلية وتحديث الآليات الإدارية باستخدام التكنولوجيا الحديثة، بالإضافة إلى نظاما انتخابيا مختلطا يتضمن 75% لكل مجلس محلي بالقائمة المطلقة المغلقة وربع المقاعد بالنظام الفردي، مع احكام عامة للموارد المالية للمجالس الشعبية المحلية، واخري لضمان ضمان الشفافية والمساءلة في جميع المستويات.

ولا تُرجح مؤسسة ماعت كفة أي من مشاريع القوانين لكنها تأمل ان يتم التوصل إلى مشروع قانون نهائي يدمج أفضل الاحكام الواردة في القوانين الأربعة. وتؤيد مؤسسة ماعت التوجه الحالي لإصدار قانونين منفصلين: الأول يتنظم عملية "انتخابات مجالس الشعبية المحلية" للتعامل مع نظام الكوتة[7] والنسب التي حددها الدستور، والثاني

[7] تنص المادة 189 من الدستور المصري المعدل لعام 2019 على انه " تنتخب كل وحدة محلية مجلسًا بالاقتراع العام السري المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يُخصص ربع عدد المقاعد للشباب

يختص بـ "الإدارة المحلية": لتحديد سلطات المجالس الشعبية المحلية والمحافظين والموارد المالية والأدوات الرقابية وغيرها من المسائل ذات الصلة[8].

اما بخصوص الجدل الحالي بشأن أي نظام انتخابي يتضمنه القانون الخاص بانتخابات المجالس الشعبية المحلية حيث هناك اراء تفضل القائمة المغلقة واخري القائمة النسبية او القوائم المختلطة وهناك من يفضل النظام الفردي. وهذا الجدل مرده إلى اختلاف في طريقة احتساب الأصوات. ففي نظام القائمة المطلقة المغلقة، تحصل القائمة التي تصل إلى 50% + 1 من الأصوات على كافة المقاعد في الدائرة الانتخابية، بينما في نظام القائمة النسبية (مفتوحة أو مغلقة) تحصل القائمة التي تتجاوز حدًا أدنى من الأصوات او ما يُعرف بالعتبة الانتخابية على سبيل 5% على عدد من المقاعد يساوي نصيبها من الأصوات، وتوزع هذه المقاعد على أعضاء القائمة وفقًا لترتيبهم في القائمة من الأول ثم من يعقبه.

في المقابل تؤيد مؤسسة ماعت الاخذ بتوصيات المرحلة الأولي من الحوار الوطني فيما يخص المحليات والتي شاركت المؤسسة في عدد من جلساته. وجاءت هذه التوصيات كالتي:

- التوافق على النظام الانتخابي للمجالس الشعبية المحلية، والذي يجمع بين القائمة المطلقة المغلقة بنسبة 75%، والقائمة النسبية المنقوصة بنسبة 25% بحد أدنى ثلاثة أفراد في تلك القائمة
- مراعاة أن يقبل عدد أعضاء كل مجلس محلي القسمة على أربعة، فعلى سبيل المثال إن افترضنا أن العدد الإجمالي لمجلس شعبي محلي (24 عضواً)، فإنه سوف يتم انتخاب 18/24 عضو بنظام القائمة المطلقة المغلقة، ويتم انتخاب 6/24 منهم بنظام القائمة النسبية المنقوصة، وبالتالي يجب أن يتوافر في كل قائمة مطلقة مغلقة الأعداد التالية:
  - 6 مقاعد للمرأة (ربع عدد المجلس المحلي).
  - 6 مقاعد للشباب (ربع عدد المجلس المحلي)

دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة، على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلًا مناسبًا للمسيحيين وذوي الإعاقة. وتختص المجالس المحلية بمتابعة تنفيذ خطة التنمية، ومراقبة أوجه النشاط المختلفة، وممارسة أدوات الرقابة على السلطة التنفيذية من اقتراحات، وتوجيه أسئلة، وطلبات إحاطة، واستجوابات وغيرها، وفي سحب الثقة من رؤساء الوحدات المحلية، على النحو الذي ينظمه القانون."

[8] وافقت اللجنة الفرعية لإعداد مشروع قانون الإدارة المحلية في مايو 2026، بإجماع أعضائها، على تقسيم مشروعات القوانين المعروضة عليها إلى قانونين؛ الأول بشأن الوحدات المحلية، والثاني بشأن انتخابات المجالس المحلية، على أن تبدأ اللجنة أعمالها بدراسة وإعداد مسودة مشروع القانون الأول، باعتباره القاعدة الأساسية لمنظومة الإدارة المحلية.

- 12 عضواً من 18 من العمال والفلاحين (يعادلون نصف عدد المجلس) (يجوز أن يكون من المرأة أو الشباب)
- 1 مقعد على الأقل من المسيحيين. (ويجوز أن يكون من المرأة أو من الشباب)
- 1 مقعد على الأقل من ذوي الإعاقة. (ويجوز أن يكون من المرأة أو من الشباب)

- النص المقترح للنظام الانتخابي للمجالس المحلية (وتتوقف صياغته النهائية على تحديد عدد أعضاء كل مجلس شعبي محلي): تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع العام السري المباشر لمدة أربع سنوات، على أن يكون انتخاب كل مجلس من المجالس المحلية بواقع ثلاثة أرباع عدد المقاعد بنظام القائمة المطلقة المغلقة من إجمالي عدد المقاعد وربع عدد المقاعد بنظام القائمة النسبية، ويحق للأحزاب والائتلافات السياسية والمستقلين الترشح في كل منها.
- يخصص ثلث عدد مقاعد القائمة المغلقة المطلقة للشباب وثلث عددها للمرأة على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن ثلثي عدد مقاعد القائمة وأن يمثل من بينهم المسيحيون وذوي الإعاقة تمثيلاً مناسباً.
- يجب ألا يقل عدد المترشحين على المقاعد في القائمة النسبية الواحدة عن 50% من إجمالي عدد المقاعد المخصصة لهذا النظام. لا يجوز للمترشح أن يجمع بين الترشح في نظام القائمة المطلقة المغلقة والترشح بنظام القائمة النسبية، كما لا يجوز له الترشح لأكثر من مجلس محلي، وفي كل الأحوال يعتد بالترشح الأخير بحسب الثابت في السجلات المعدة لذلك.
- إعادة النظر في التشريعات المصرية بتوسيع صفة العامل والفلاح عند الترشح لعضوية المجالس الشعبية المحلية.
- النظر في وضع المدن بالمجتمعات العمرانية الجديدة وأهمية حصول المواطنين المقيمين فيها على حقهم في انتخاب أعضاء المجالس الشعبية المحلية، بما يضمن الحوكمة والشفافية. إعمالاً لمبادئ المساواة مع غيرهم من المواطنين الذين يتمتعون بحق انتخاب المجالس الشعبية المحلية.

- إعطاء المجالس الشـــعبية المحلية آليات وتدابير تتيح إشـــراك المواطنين في التخطيط وإدارة المشـــروعـات والمرافق منهـا تشـــكيـل (لجـان التخطيط التشاركي) والتي ساهمت تجربة حياة كريمة في توضيح وترسيخ معانيه.
- توفير تدريب عملي ومهني مناسب لأعضاء المجالس الشعبية المحلية، وتأهيل الكوادر الشبابية المقبلة على الترشح لانتخابات المجالس الشعبية المحلية.
- وضـع تحديد مفصـل لاختصـاصـات المجالس الشـعبية المحلية، ومنح آليات رقابية فعالة لأعضـاء المجالس الشـعبية المحلية ووضـع ضـوابط محددة لها ومنها السؤال والاستجواب.
- يجب أن تتضـــمن كل قائمة انتخابية عدداً بنظام القوائم المطلقة المغلقة عدداً من المترشـــحين يســـاوي العـدد المطلوب انتخـابـه في الوحـدة، وعـدداً من الاحتياطيين لا يقل عن نصـف عدد المقاعد الانتخابية المخصـصـة للنظام مع ضـمان وجود ممثلين بينهم لجميع الصـفات الانتخابية المنصـوص عليها في القانون.
- لا يجوز للقائمة النســبية أن تحصـــل على عدد من المقاعد يزيد على عدد المترشـــحين داخلها في حالة زيادة نســبة عدد الأصـوات الحاصـلين عليها عن المترشـــحين عنها، ويُعاد توزيع المقاعد المتبقية وفقاً لنســـب الأصـــوات التي حصلت عليها القوائم الأخرى.
- يجوز في نظام القوائم المطلقة المغلقة أن يحمل المترشـح صـفة انتخابية من المنصـوص عليها في القانون أو أكثر من صـفه بما لا يتجاوز ثلاث صـفات كحد أقصـى (دون الإخلال بصـفة الشـاب أو صـفة المرأة) على أن تذكر الصـفة أو الصفات صراحةً في قوائم المترشحين المعلنة من اللجنة المختصة.
- يجوز أن تتضـــمن القائمة الانتخابية مرشـــحين حزباً واحداً أو أكثر، كما يجوز أن تُشكل القائمة من مترشحين مستقلين غير منتمين لأحزاب أو أن تجمع بينهما، وفي جميع الأحوال يتعين إظهار اسـم الحزب أو كون المرشـح مسـتقلاً ضـمن القائمة الواحدة في أوراق الترشح.

ثالثا: مقترحات لإصلاح الإدارة المحلية في ضوء القوانين المقترحة

تقدم هذه الدراسة مجموعة من المقترحات التي ينبغي ان يستوعبها أي قانون يُقر للإدارة المحلية وهي كالآتي:

- **تعظيم قدرة المحليات على تعزيز مواردها الذاتية**

تغطي الموارد المالية الذاتية للمحليات نحو 10% فقط من اجمالي ما تنفقه. وقد ارتفعت الاستخدامات المالية للموارد للمجالس الشعبية المحلية من 171.9 مليار جنيه في ميزانية 2020 - 2021 إلى 322.3 مليار جنيه في ميزانية 2025 -2026, وهو ما يمثل زيادة حوالي 87% تعكس هذه الزيادة ارتفاع مستويات تقديم الخدمات على المستوي المحلي[9].

لذلك من المهم لاي قانون يتم التوافق عليه الا يغل يد المحليات في تعزيز مواردها مع مراعاة الا يكون ذلك على حساب المواطن. في المقابل. ينغي معالجة الافتقار إلى تحديد دقيق لتوزيع الاختصاصات والمسئوليات بين السلطة المركزية والهيئات المحلية مما قد يفتح الباب أمام التبذير لقيام عدة جهات بالإنفاق على القطاع نفسه نتيجة لتضارب الاختصاصات أو قد يعهد بأمر الإنفاق إلى جهة غير معنية بهذا الشأن وهو ما يؤدى إلى عدم الكفاءة في الإنفاق.

- **مكافحة الفساد**

في كل الأحوال وسواء جري الادماج بين القوانين الحالية الخاضعة للنقاش في اللجنة الفرعية لإعداد مشروع القانون، او تم تذكية احداهما فينبغي ان يتضمن أي منها احكاما لتشديد الرقابة على المحليات من اجل مكافحة الفساد، بما يتفق مع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2023- 2030. وثمة اتفاق بين وزراء وبين أعضاء مجلس النواب وبين مسؤولين في جهات رقابية بإن الفساد في المحليات يفوق نظيره في باق المؤسسات، وتحتفظ تقارير الهيئات الرقابية بالعديد من وقائع الفساد في جميع مستويات الإدارة المحلية. وقد كشف تقرير صادر عن المعهد التخطيط القومي إن تكلفة الفساد في المحليات تصل إلى 40 مليار جنيه. في وقت

[9] اللامركزية المالية ودورها في دعم التنمية المحلية في مصر: دراسة مقارنة مع تجربتي البرازيل وإندونيسيا، على الرابط التالي: https://shorturl.at/cFQi8

توثق التقارير وقائع فساد يوميا في المحليات ومن بينها علي سبيل المثال لا الحصر الآتي:

- في 27 ابريل 2026 قررت نيابة الابراهيمية في محافظة الشرقية حبس رئيس وحدة محلية و3 موظفين ومواطن لمدة أربعة أيام على ذمة التحقيقات، لاتهامهم في واقعة تزوير محررات رسمية واستغلال الوظيفة العامة والتربح من استخراج رخصة مبانٍ بالمخالفة للقانون.
- في 4 مايو 2025 ألقى القبض على 16 متهم ومسئولين لتورطهم في استغلال سلطاتهم الوظيفية لتسهيل ارتكاب مخالفات البناء بالتحايل على القانون لإهدار مستحقات الدولة وزيادة مخالفات البناء،
- في 19 فبراير ألقت الرقابة الإدارية القبض على رئيس جهاز مدينة أسوان الجديدة بتهمة تقاضي رشاوي بلغت قيمتها 3 ملايين جنيه. الجديدة بتهمة التواطؤ مع بعض المقاولين المتعاقدين معه لتنفيذ مشروعات في نطاق إشرافه.
- منع تداخل الاختصاصات بين المجالس الشعبية والسلطة التنفيذية

يستدعي أي قانون يقره مجلس النواب وضع الاحكام التي تؤدي إلى منع تداخل الاختصاصات بينها وبين السلطة التنفيذية سواء وزارة التنمية المحلية او غيره. وسيعد ذلك تنفيذ للدستور الذي نص في المادة181 علي إنه" أن القرارات الصادرة عن هذه المجالس وفي حدود اختصاصاتها نهائية، مؤكدًا عدم جواز تدخل السلطة التنفيذية، إلا لمنع تجاوز المجالس لهذه الحدود أو الإضرار بالمصلحة العامة أو بمصالح المجالس المحلية الأخرى. "

وفي حالة الخلاف على اختصاص المجالس المحلية للمستويات الأدنى من المحافظة، فإن من يفصل في هذا الخلاف هو مجلس المحافظة، في حين أنه عند الخلاف على اختصاص المجلس المحلي للمحافظة، فإن الذي يفصل فيه على وجه الاستعجال هو الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في مجلس الدولة وليس المحكمة العليا الدستورية

- **مراعاة نقل السلطات والاختصاصات والصلاحيات للمجالس المنتخبة**

من الضروري ان يراعي القانون الذي يقُره مجلس النواب، نقل السلطات والاختصاصات والصلاحيات إلى المجالس المنتخبة وهذه الصلاحيات التي توسعت

لصالح لمجالس التنفيذية خلال السنوات السابقة على حساب المجالس الشعبية المنتخبة، بالإضافة إلى تداخل الاختصاصات بين المستويات الخمسة للإدارة المحلية من ناحية، وبينها وبين المجالس التنفيذية من ناحية أخرى، وغلبة الدور المركزي في الرقابة والإشراف على المجالس المحلية بوجه عام. ويعد ذلك تنفيذ لنص المأدة 176 من الدستور الذي احالت إلى القانون تجديد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات الإدارة المحلية.

الاختلافات ببين المجالس المحلية والمجالس التنفيذية

المجالس الشعبية المحلية	المجالس التنفيذية
اعضاءه يجري انتخابهم بشكل مباشر	**اعضاءه معينون**
إقرار خطة التنمية المحلية والرقابة على مختلف المرافق والأعمال المحلية،	**إدارة الأعمال اليومية للوحدة الإدارية**
وضع السياسيات والخطط واتخاذ القرارات	**وظائفه تنفيذية**

- **منع ازدواجية الاشرف على الأجهزة التنفيذية بالمحليات**

تظل للوزارات المركزية إمكانية متابعة جوانب من اختصاصاتها المفوضة إلى المحليات، وقد أدت هذه الازدواجية في الإشراف على الأنشطة التي تقوم بها المحليات إلى ثغرات يتمكن الموظفون من خلالها من التهرب من رقابة أي من الطرفين وارتكاب تجاوزات يصعب اكتشافها في حينها، مما يساهم في استشراء الفساد في المحليات لذلك من المهم ان أي قانون يتم التوافق عليه من المهم ان يمنع هذه الازدواجية

- **توسيع صلاحيات المجالس الشعبية المحلية**

بما أن قرارات المجالس الشعبية المحلية المنتخبة ليس لها صفة إلزامية للجهات التنفيذية لكنها اقتراحات أو توصيات فإن المجالس الشعبية المحلية تقف غير قادرة عن مراقبة أداء الأجهزة التنفيذية المقابلة لها وتفتقر إلى صلاحية مساءلتها طالما أن ما تصدره من قرارات هو مجرد اقتراحات وتوصيات، ولا يحظى المجلس الشعبي للمحافظة إلا بحق توجيه الأسئلة وطلبات الإحاطة أما حق الاستجواب فقد تم إلغاؤه

انطلاقاً من أن المجالس الشـعبية هي جزء من السـلطة التنفيذية وليس سـلطة شـعبية مقابلة لها، لذلك من المهم توسـيع اختصـاصـات المجالس الشـعبية لتكون قادرة علي مراقبة أداء الأجهزة التنفيذية

- **دراسة تولي وزير التنمية المحلية رئاسة المجلس الأعلى للإدارة المحلية**

تأسس المجلس الأعلى للإدارة المحلية ضمن القانون رقم 124 لسنة 1960، وأعيد تنظيمه مرات مختلفة عبر أسماء مختلفة من بينها اللجنة الوزارية للإدارة المحلية، اللجنة الوزارية للحكم المحلي، مجلس المحافظين، حتى استقر اسمه الحالي منذ عام 1988. ويتبع المجلس رئيس مجلس الوزراء مباشرة، ويشمل في عضويته الوزير المختص بالإدارة المحلية، المحافظين، ورؤساء المجالس الشعبية المحلية للمحافظات.

وتتبني مؤسسة ماعت الرأي أن يكون وزير الإدارة المحلية رئيساً للمجلس الأعلى للإدارة المحلية ومنحه الصفة المعنوية والقانونية الذي يمكنه من إدارة أعمال المجلس، وذلك بدلاً مما هو حاصل الآن وفق رؤية بعض مشاريع القوانين المقدمة إلى مجلس النواب الذي تنص على أن يرأس المجلس الأعلى للإدارة المحلية رئيس مجلس الوزراء.

- **تحديث القوانين الأخرى المرتبطة بالإدارة المحلية**

يتعذر تطبيق اللامركزية في ظل اقتصار الرؤية على تطوير قانون الإدارة المحلية فقط، بل يجب أن يمتد الأمر لجملة من التعديلات الصلة بنظام الإدارة المحلية، وتتصدر هذه القوانين: قانون الخدمة المدنية، قانون البناء الموحد، قانون الموازنة العامة للدولة، وقانون تنظيم التعاقدات الحكومية، وقانون المجتمعات العمرانية الجديدة.

- **تحديد صلاحيات المجلس المحلي للمركز او المدينة**

ليس للمجلس المحلي للمركز أو القسـم او المدينة سـلطات واضـحة ومحددة، وإنما تأتى في القانون السـاري حاليا رقم 43 لسـنة 1979 في عبارات غامضـة مثل وضـع القواعد العامة لاسـتخدام ممتلكات المركز وأسـس التعامل مع الجمهور وتنظيم المرافق العامة. لذلك من المهم تحديد صـلاحيات هذه الوحدات المحلية في القانون الذي يوافق عليه مجلس النواب.

رابعا: المكاسب المُحتملة من الحراك الحالي حول الإدارة المحلية

- **تحديث الإطار القانوني الحالي للإدارة المحلية**

من شـــأن الوصـــول إلى قانون جديد للإدارة المحلية تحديث الإطار القانوني للإدارة المحلية الذي توقف عند القانون رقم 43 لســـنة 1979، والتعديلات الأخرى التي طرأت عليه، مثل القانون رقم 50 لسـنة 1981، وصـولا إلى قانون رقم 145 لسـنة 1988 لتعديل بعض أحكام القانون رقم 43 لسـنة 1979، وبمقتضـى هذا القانون تم تعديل مصـطلح الحكم المحلي واســـتبداله بمصـــطلح الإدارة المحلية، كما تم اســـتبدال وزير الحكم المحلي وحل محله وزير الإدارة المحلية. إضافة إلى القانون رقم 9 لسنة 1989[10].

- **تنفيذ رؤية مصر 2030.**

رغم أن مشـــروعـات قوانين تطوير الإدارة المحليـة تُجسِّـــد توجهـاً جليًّـا نحو تعزيز اللامركزية وتوسـيع دور الوحدات المحلية، فإن نجاح هذا التحول سـيظل مرهونًا بقدرة الدولة على تحويل النصوص التشريعية إلى ممارسات فعلية مُطبقة في الواقع. ومن شـــأن تحقيق ذلك ان يؤدي إلى تنفيذ اجندة التنمية المســـتدامة 2030، ورؤية مصـــر 2030.

ويرجع ذلك في الأصـــل إلى اســـتشـــعار معظم الحكومات المركزية صـــعوبة تحقيق التنمية في جميع مناطق الدولة، مع صـــعوبة اســـتمراريتها إذا تحققت. في المقابل، أشـــارت تجـارب عـديـدة إلى أن التنميـة التي تتحقق من خلال المجـالس المحليـة والمواطنين المحليين قابلة للتحقيق، وتتمتع بالاســتمرارية. ومن شــأن أيضــا تطبيق اللامركزية في الحد من التفاوت بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية أو المهمشة بما يحقق أكثر من نتيجة من المحور الثاني من الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان.

- **تعزيز أدوار الأحزاب السياسية**

ســـيؤدي الحراك الحالي بخصـــوص قوانين الإدارة المحلية إلي تزايد الاهتمام بملف انتخابات المجالس المحلية مع تحرك عدد من الأحزاب الســـيـاســـيـة لإعادة ترتيب

[10] تعديل بعض أحكام قانون نظام الحكم المحلي بالقانون 145 لسنة 1988، علي الرابط التالي:https://manshurat.org/node/13266

أوضاعها التنظيمية، وإطلاق برامج تستهدف إعداد وتأهيل كوادر قادرة على المشاركة في العمل المحلي، ويعكس هذا التحرك إدراكًا بأن نجاح تجربة الإدارة المحلية لا يعتمد فقط على إصدار القوانين والتشريعات المنظمة أو إجراء الانتخابات، وإنما يرتبط أيضًا بوجود ممثلين محليين يمتلكون المعرفة بطبيعة الاختصاصات الرقابية والتنموية للمجالس المحلية، والقدرة على التواصل مع المواطنين والتعامل مع احتياجاتهم.

وفي هذا السياق، اتجهت الأحزاب إلى التركيز على التدريب السياسي وبناء القدرات باعتباره أحد المتطلبات الأساسية للاستعداد للانتخابات الخاصة بالمجالس الشعبية المحلية، فقد أعلن عدد من الأحزاب عن برامج لتأهيل الشباب وأعضاء الحزب لخوض انتخابات المجالس المحلية، من بينها حزب الشعب الجمهوري من خلال إطلاق المرحلة الثالثة من مبادرة "دورك" لتأهيل كوادر المحليات، بهدف تزويد المشاركين بالمعارف القانونية والإدارية والمهارات القيادية اللازمة لممارسة العمل المحلي، والتي شملت إنشاء أكاديمية للمحليات وتنظيم نموذج محاكاة للمجالس المحلية، بهدف توفير تدريب عملي للشباب على آليات عمل المجالس ومناقشة القضايا المرتبطة باحتياجات المواطنين، ويمثل هذا التحرك توجهًا نحو الانتقال من مجرد اختيار المرشحين إلى بناء كوادر تمتلك خبرة مسبقة بطبيعة الإدارة المحلية وأدوارها الرقابية والتنموية، بما يعزز قدرة الأحزاب على المشاركة الفاعلة في منظومة المحليات المقبلة.[11]

ويمثل حزب العدل نموذجًا آخر لاستعداد الأحزاب السياسية لانتخابات المجالس المحلية، حيث ركز على الجمع بين إعداد الكوادر الحزبية والتحرك التشريعي المرتبط بتطوير منظومة الإدارة المحلية. وفي هذا الإطار، أعلن الحزب إعادة إطلاق برنامج "1000 قائد محلي" بهدف تأهيل كوادر قادرة على خوض الانتخابات المحلية والمشاركة في إدارة الشأن المحلي، بالتوازي مع تقديم رؤى تشريعية بشأن تنظيم المجالس المحلية والإدارة المحلية. ويعكس هذا التوجه محاولة للربط بين الجانب السياسي المتمثل في إعداد المرشحين، والجانب المؤسسي المرتبط بتطوير الإطار القانوني

[11] الشعب الجمهوري يعلن إطلاق المرحلة الثالثة من مبادرة "دورك" لتأهيل كوادر المحليات وتنظيم نموذج محاكاة المجالس المحلية، حزب الشعب الجمهوري، يوليو 2026: https://www.facebook.com/share/p/18oRhHTxYz/

المنظم للمحليات، بما يدعم قدرة المجالس المنتخبة مستقبلًا على أداء أدوارها الرقابية والتنموية.[12]

كما شهدت أحزاب أخرى، من بينها مستقبل وطن والجبهة الوطنية تحركات تنظيمية وبرامج تدريبية لإعداد كوادر للمشاركة في الانتخابات المحلية. وتشير هذه التحركات إلى تحول نسبي في طبيعة الدور الحزبي، حيث لم تعد الاستعدادات للانتخابات تقتصر على اختيار المرشحين، وإنما أصبحت تتضمن بناء خبرات سياسية وتنظيمية مسبقة، وهو ما يمثل عنصرًا مهمًا لإنجاح منظومة الإدارة المحلية، خاصة في ظل طول فترة غياب المجالس المحلية المنتخبة منذ عام 2011، وما نتج عنه من محدودية خبرة الأجيال الجديدة بالعمل المحلي. ولكن لابد ان تكون هذه التحركات دائمة وتتصف بالاستمرارية.

- **الاعتراف بمساهمات المجتمع المدني**

قد يؤدي إقرار قانون كفء للإدارة المحلية إلى اتاحة الفرصة لمشاركة المجتمع المدني في تعزيز فعالية الإدارة المحلية. فمن المسلم به إن المجتمع المدني يمارس دورًا فاعلًا في تثقيف القادة السياسيين المحليين والمواطنين من أجل المشاركة السياسية الفعالة والتنمية المحلية المستدامة. لذلك لم يعد دور منظمات المجتمع المدني مقتصرًا على تقديم الخدمات أو تنفيذ المبادرات المجتمعية، وإنما أصبح أحد الجهات القادرة على المساندة في تطوير الإدارة المحلية من خلال نشر الوعي، وبناء القدرات، وتعزيز مشاركة المواطنين في الشأن العام.

وتزداد أهمية هذا الدور في مرحلة الاستعداد لعودة المجالس الشعبية المحلية المنتخبة، حيث تمثل مشاركة المجتمع المدني عاملًا مساعدًا في تهيئة البيئة المجتمعية اللازمة لنجاح تجربة اللامركزية. والأكثر من ذلك ان من شأن تحفيز عمل المجتمع المدني مع الإدارة المحلية إن يؤدي إلى نقل رشيد للصلاحيات من الحكومة المركزية إلى المجالس الشعبية المحلية وفقا للمدي الزمني الوارد في الدستور والمقدر بنحو خمس سنوات.

وهناك العديد من الأدوار الرئيسية للمجتمع المدني، من بينها المساهمة في نشر الوعي باختصاصات المجالس المحلية، وتأهيل الشباب والقيادات المجتمعية، وإصدار الدراسات التي تعزز المعرفة بالتنمية المحلية، بما يساعد على رفع مستوى المشاركة الشعبية.

[12] العدل يعلن استعداده لانتخابات المحليات.. ويتقدم بمشروع قانون قريبا، الشروق، فبراير 2026: https://tinyurl.com/2b3e348w

خامسا: توصيات لتعزيز فاعلية الإدارة المحلية في مصر

تؤكد مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، أن استكمال منظومة الإدارة المحلية لا يمثل مجرد استكمال استحقاق دستوري، وإنما يشكل فرصة لإعادة بناء العلاقة بين الدولة والمواطن على المستوى المحلي، وترسيخ مبادئ اللامركزية والمساءلة والمشاركة الشعبية، وسيظل نجاح هذا المسار مرهونًا بقدرة الدولة على استكمال الإصلاح التشريعي، وتمكين الوحدات المحلية، وبناء كوادر مؤهلة، وتعزيز التعاون بين مؤسسات الدولة والأحزاب السياسية والمجتمع المدني، بما يسهم في بناء مجالس محلية أكثر كفاءة وقدرة على دعم التنمية والاستجابة لاحتياجات المواطنين.

وفي ضوء ما سبق، ترى المؤسسة أن نجاح الإصلاح التشريعي لن يكون كافيًا بمفرده، وإنما يتطلب حزمة متكاملة من الإجراءات التشريعية والمؤسسية والسياسية والمجتمعية، يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولًا: استكمال البناء القانوني والمؤسسي للإدارة المحلية

- الإسراع بإصدار قانون الإدارة المحلية والقوانين المرتبطة بانتخابات المجالس الشعبية المحلية، بما يضمن وجود إطار قانوني واضح ومُحدث ينظم اختصاصات المجالس المنتخبة والمجالس التنفيذية.
- وضع آليات تنفيذية واضحة لتحويل المبادئ الدستورية الخاصة باللامركزية إلى ممارسات عملية بما يتفق مع الاستحقاق الدستور.

ثانيًا: الاستثمار في بناء القدرات المحلية والسياسية

- إطلاق برامج تدريبية مستدامة تستهدف المرشحين وأعضاء المجالس المحلية والعاملين بالإدارة المحلية لتعزيز المعرفة القانونية والإدارية والمهارات القيادية.
- دعم التعاون بين مؤسسات الدولة والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والجامعات لإعداد كوادر محلية قادرة على ممارسة أدوارها بكفاءة.

- التركيز على تمكين الشباب والمرأة باعتبارهما عنصرين أساسيين في بناء مجالس شعبية محلية أكثر تمثيلًا للمجتمع.

ثالثًا: تعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية في منظومة المحليات

- تشجيع الأحزاب السياسية على الانتقال من مرحلة الاستعداد الانتخابي إلى بناء برامج محلية مستدامة مرتبطة باحتياجات المواطنين.
- دعم دور المجتمع المدني في نشر الوعي باختصاصات المجالس المحلية، وتشجيع المواطنين على المشاركة المجتمعية.
- تطوير قنوات التواصل بين المواطنين والمجالس الشعبية المحلية لضمان وصول احتياجات المجتمعات المحلية إلى دوائر صنع القرار.

رابعًا: ضمان كفاءة ونزاهة العملية الانتخابية وتفعيل دور المجالس بعد تشكيلها

- العمل على توفير بيئة انتخابية تقوم على التنافس البرامجي واختيار الكفاءات القادرة على العمل المحلي.
- تعزيز الشفافية وإتاحة المعلومات المتعلقة بالعملية الانتخابية والمرشحين بما يدعم مشاركة المواطنين.
- ضرورة توفير الموارد المالية والإدارية اللازمة لقيامها بدورها الرقابي والتنموي، مع تطوير نظم المتابعة والتقييم والتحول الرقمي داخل الإدارة المحلية.

خامسًا: تطوير نموذج شراكة بين الدولة والأحزاب والمجتمع المدني

- اعتماد فلسفة تشاركية تجعل تطوير الإدارة المحلية مسؤولية مشتركة بين مختلف أصحاب المصلحة، بما يضمن استدامة الإصلاح وعدم اقتصاره على إصدار التشريعات أو إجراء الانتخابات فقط.
- الاستفادة من خبرات المجتمع المدني والأكاديميين في تقييم أداء المجالس المحلية، وتقديم مقترحات للتطوير بشكل مستمر.